

او عظته وهذا على سبيل الوجوب قال الله تعالى لا يكلف الله نفسا الا  
وسعه الا ما سعة قدرتها فضلا ورحمة وارشاد وتعلما لتلك  
تفعل فيما تملكنا فان كلفتموهم ما يغلبهم ولا يذعن الكسبي  
بما يغلبهم وسقط ما يغلبهم في كتاب الايمان واما قول الجاهل بن حجر  
مضاقر له فان كلفتموهي ما يتعلمهم وخذف للعلم به فيكون  
هو صحيح بالنسبة لما في كتاب الايمان كما سريعي ان كلفتم العبيد  
جنس ما يطيقونه فان استطاعوه فذاك والا فانهم علمه  
وهذا الحديث قد سبق في باب المعاصي من الموطأ هدية في كتاب الايمان  
**بيان ثواب العبد اذا احسن عبادته**  
بان اقامها بشر وطها ونوع سيد هوبه قال **حد ثنا عبد الله بن مسعود**  
ابن تعيب القعني الجارثي عن ملك الامام الاعظم ابن ابي عمير  
المدني امام دار الهجرة عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول  
الله صلى الله عليه وسلم قال العبد اذا تصعب حبه قال الكرماني  
ان التصيحة كلمة جامعة معناها حيازة الخط للصحيح له وهو  
ارادة صلاح حاله وخلقه من الخلل وتصفيته من الغش **والحسن**  
**عبادة ربه** المتوجهة عليه بان اقامها بشر وطها واجباتها مستحباتها  
كان لها جرة مرتين لقيامه بالحقين وانكساره بالرق واستشكل  
هذا من جهة انه يفهم منه انه يوجر على العمل الواحد مرتين مع انه  
لا يوجر الا على كل عمل مرة واحدة لانه اتي بعملين وكذا اكل اطعامين  
يوجر على كل واحد فاجرها فلا خصوصية للعبد بذلك واجيب  
بان التضعيف مختص بالعمل الذي يتجد فيه طاعة الله وطاعة السيد  
فيعمل عملا واحدا ويوجر على اجرتين بالاعتبارين واما العمل المختلف  
الجهة فلا اختصاص له بتضعيف الاجرة على غيره من الاحرار

تعالى

بلغ

الاج

او المارد

او المارد ترجع العبد المودى للخصم على العبد المودى لاحد هاهو قال  
ابن عبد البر انه لما قامه بالواجبين كان له ضعف اجر المودى لان  
فضل المودى طاعة من امره الله بطاعته وعورض بان مزيد الفضل للعبد  
انما هو لا ينكساره بالرق فلو كان التضعيف بسبب اختلاف جهة العمل  
لم يخص العبد بذلك وهذا الحديث اخرجه مسلم في الايمان والندوة  
وبه قال **حد ثنا محمد بن كنفرة** ابو عبد الله العدي وثقه ابو حاتم واحمد  
ابن حنبل قال **حد ثنا اسفيان الثوري عن صالح** هو ابن صالح بن يحيى ويقال  
ابن حيان قال اخبرنا ثقة عن الشعبي عامر عن ابي بردة عن ابيه  
**ابي موسى** عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه انه قال قال النبي  
صلى الله عليه وسلم **انما اجر من كانت له جارية فادها وادعوى ذر والوقت**  
**اد بها باسقاط الفاق احسن تاويها ولا يذرع تعليمها وانفقها**  
**وتزوجها فله اجران اجرا بالعتق واجرا بالتعليم والتزويج واجر عبيد**  
**ادى حق الله وحق مواليه فله اجران اجرا في عبادة ربه واجرا في قيامه**  
**بحق مواليه لكن الاجر من غير نفسه وبين لان طاعة الله واجب من طاعة**  
**الموالي قال الكرماني** وعورض بان طاعة المولى المأمور بها هي من طاعة  
المولى الله قال ابن عبد البر وفي الحديث ان العبد المودى لحي الله وحق  
سيده افضل من الذي يعصيه ما روي عن المسيح عليه السلام انه قال  
مولى نياحوا الاخرة وحاولوا الدنيا من الاخرة وللعبودية مضاخرة  
ومارة لا تصعب على الله وبه قال **حد ثنا بشير بن محمد السعدي**  
الموزني قال **حد ثنا عبد الله بن المبارك** قال **حد ثنا يونس بن**  
**يزيد عن الزهري** محمد بن مسلم بن شهاب قال سمعت سيد  
**ابن السبب يقول** قال ابو هريرة رضي الله عنه قال رسول  
الله صلى الله عليه وسلم للعبد المملوك الصالح في عبادة

ثقة

صحة النبي  
ومضمنا بلغ من  
قلبه الخزن ه  
روى العباد منسخت  
روى الشيخ معتق باب  
تمة تاملت ويتقدم  
بالحكمة والرق ه